

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٠/١٥

بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٩٣/٧١

بإنشاء صندوق لدعم الأنشطة الرياضية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٣/٧١ بإنشاء صندوق لدعم الأنشطة الرياضية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة (١) :** يستبدل بنص المادة (٣) من المرسوم السلطاني رقم ٩٣/٧١ المشار إليه النص الآتي :
- مادة (٣) :** يدير أعمال الصندوق مجلس إدارة يشكل برئاسة رئيس الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية ، وعضوية كل من :
- وكيل الشؤون المالية بوزارة المالية نائباً للرئيس .
 - نائب رئيس الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية .
 - ممثل لوزارة التربية والتعليم بدرجة وكيل وزارة .
 - مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات .
- مادة (٢) :** تضاف إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٣/٧١ المشار إليه مادتان جديدتان برقمي ٧ و ٨ نصاهما الآتي :
- مادة (٧) :** تشكل لجنة لإستثمار أموال الصندوق بقرار من رئيس مجلس الإدارة .
- مادة (٨) :** يعفى الصندوق وعملياته من جميع الضرائب المقررة والرسوم الجمركية .
- مادة (٣) :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٧ من ذو القعدة سنة ١٤٢٠هـ
الموافق : ١٣ من فبراير سنة ٢٠٠٠م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٦٥)
الصادرة في ٢٠٠٠/٢/١٥م